

العهد المحمدية

- قد روى الشيخان وغيرهما مرفوعا : [لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا] . ولما مات أبو سفيان دعت ابنته أم حبيبة زوج النبي A بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فمست منه بعارضتها ثم قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غير أنني سمعت النبي A يقول على المنبر : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر . وكذلك فعلت زينب بنت جحش لما مات أخوها . والله تعالى أعلم .
- (أخذ علينا العهد العام من رسول الله A) أن لا نمكن امرأة من نساء أهلنا أو غيرهم أن تحد على غير زوجها فوق ثلاثة أيام ويلحق بذلك رفع عصابتها المعتادة ولبسها قلنسوة الرجال إظهارا للحزن على ولدها أو ولد صاحبته أو أختها ونحو ذلك وهذا العهد يقع في خيانتها كثير من نساء العلماء والصالحين فضلا عن غيرهم فيجب على كل مسلم أن يزجر النساء عن مثل ذلك ولو أن يهجرها في المضجع والله أعلم حكيم